



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (5) لسنة (2020م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 14 شعبان 1441 هجري، الموافق 4/7/2020 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس/ عبد الملك أحمد محمد العرشي
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجندي

= = =

3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة التضامنية
ضد

المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية في المناقصة رقم 16/2019م الخاصة بتوريد عدد 43000 ماسورة
دكت بلاستيك (4) هنش.

الوقائع والإجراءات

تحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 9/3/2020م تقدمت الشاكية بعربيضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية مفادها بأنها تقدمت للمناقصة المذكورة وتم إرساء المناقصة على الإخوة / مصنع الأنوار بمبلغ إجمالي وقدرة = 697,030.00 دولار أمريكي رغم أن عرضها هو أقل العروض سعراً وبمبلغ أمريكي قدرة = 666,500.00 دينار يمني ويتضمن أفضل المواصفات، وطلبت الشاكية من الهيئة العليا اتخاذ الإجراءات اللازمة وإنصافها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (55) بتاريخ 10/3/2020م تضمنت وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة وموافقة الهيئة العليا بأولياء الموضوع، وبناءً عليه قام الجهة بالرد على الهيئة العليا بموجب المذكورة رقم (18691) بتاريخ 11/3/2020م وأرفقت الأوليات المطلوبة، وكان رد الجهة كما يلي:-

رداً على مذركتكم برقم (55) وتاريخ 10/3/2020م الخاصة بتلقيكم شكوى من آل صالح للتجارة بشأن المناقصة المذكورة وتوجيهاتكم بالرد على الشكوى وإيقاف الإجراءات الخاصة بالمناقصة وموافقاتكم بأولياء الخاصية بالموضوع.

وعليه: فقد تم عمل مذكرة إلى مصنع الأنوار الذي تم إرساء عليه لإيقاف جميع الإجراءات الخاصة بالموضوع وكذا مرفق لكم جميع الأوليات الخاصة بالموضوع وبحسب طلبكم.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسته



المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

► الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:

تمت إجراءات التحليل وفق الإجراءات الموضحة في النسخة المرفقة إلى الهيئة العليا من تقرير لجنة التحليل للعطاءات المقدمة في المناقصة المذكورة الذي تضمن البيانات التالية:

1. قامت الجهة بالإعلان عن المناقصة بتاريخ 10/9/2019م.

2. تم فتح مظاريف المناقصة بتاريخ 16/11/2019م.

3. عدد المتقدمين للمناقصة: 6 المذكورين في محضر فتح المظاريف) (مع العلم بأن عدد المتنافسين الذين قاموا بشراء وثائق المناقصة 12 شركة).

4. أرفقت الجهة نسخة من محضر فتح المظاريف موقع بتاريخ 16/11/2019م من أعضاء لجنة فتح المظاريف وتشمل التكاليف التقديرية: 688,000.00 دولار أمريكي.

كشف بأسماء المتنافسين (كما تليت عند فتح المظاريف) وتضمن البيانات التالية:

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء المقدم والعملة	الضمان	رقم و تاريخ الشيك / الضمان	تاريخ انتهاء الصلاحية	فترة الضمان	الترتيب
6/1	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج والبلاستيك	\$724,550	بنك التضامن الإسلامي	2019000294	2019/10/9	2020/2/9	الثالث
				2019/10/9			
6/2	شركة بندرناجي أبو زيد	\$799,800	بنك اليمن الدولي	2019/103	2019/10/13	2020/1/12	الخامس
				2019/10/13			
6/3	شركة تجدد للطاقة	\$761,100	بنك سباء الإسلامي	2019/171	2019/10/13	2020/2/10	الرابع
				2019/10/13			
6/4	مصنع الأنوار	\$697,030	بنك اليمن الدولي	2019/85	2019/10/10	2020/2/20	الثاني
				2019/10/10			
6/5	شركة آل صالح	\$666,500	بنك سباء الإسلامي	2019/285	2019/10/13	2020/2/13	الأول
				2019/10/13			





السادس	127	2020/2/12	2019/1002 2019/10/10	بنك اليمن الدولي	\$12,500	\$861,720	الشرق للتجارة	6/6
--------	-----	-----------	-------------------------	------------------------	----------	-----------	------------------	-----

► إجراء التحليل والتقييم:

* نتائج الفحص الأولي للاستجابة (كما ورد في تقرير لجنة التحليل الفني والمالي):
حددت وثائق المناقصة بأن جميع العطاءات سوف تخضع للفحص الأولي والتقييم للمؤهلات والقدرات لمعرفة العروض المستجيبة لشروط ووثائق المناقصة وكذا معرفة قدرة وامكانية المتقدمين لتنفيذ العقد، حيث حددت وثائق المناقصة الأسس والمعايير التالية، على سبيل المثال:

- استيفاء الضمان للشروط القانونية المطلوبة؛
- البطاقة الضريبية سارية المفعول؛
- البطاقة التأمينية سارية المفعول؛
- البطاقة الزكوية سارية المفعول؛
- شهادة التسجيل لأغراض الضريبة العامة على المبيعات؛
- السجل التجاري
- القبول بشروط المؤسسة من خلال تعميد وثائق المناقصة

* نتائج الفحص الأولي للاستجابة:

- العطاءات غير المستجيبة لشروط المناقصة بحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهي كالتالي:

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	سبب الاستبعاد
6/2	شركة بندر ناجي أبو زيد	قدم ضمان العطاء لفترة 96 يوم بينما المطلوب 120 يوم من تاريخ فتح المطارات.

- العطاءات المستجيبة لشروط المناقصة بحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهي كالتالي:

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء
1	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج والبلاستيك
2	شركة تجدد للطاقة
3	مصنع الأنوار
4	شركة آل صالح
5	الشرق للتجارة

► إجراءات التقييم الفني والمالي للعطاءات المستجيبة:

* التقييم الفني:



وفقاً لما تم تحديده في وثيقة المناقصة فإن طريقة التقييم الفني ستكون للعطاءات التي استجابت لوثائق وشروط المناقصة



وتأهلت تاهيلاً أولياً، وبعد تفريغ المواصفات الفنية للعطاءات المقدمة ومقارنتها بالمواصفات الفنية المطلوبة والمحددة في وثائق المناقصة، تم التوصل إلى النتائج التالية:

أ. العطاءات غير المستوفية للمواصفات والشروط الرئيسية :

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	أسباب الاستبعاد	م
6/3	شركة تجدد للطاقة	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.55)	2
6/5	شركة آل صالح	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57)	1

ب. العطاءات المستوفية للشروط والمواصفات:

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	م
6/1	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج	1
6/4	مصنع الأنوار	2
6/6	الشرق للتجارة	4

ج. المقارنات الفنية والمالية بين العطاءات المقبولة فنياً ومالياً والنتائج التي تم التوصل إليها :

فيما يخص موضوع التفضيل المحلي: تبين لنا أن الوثيقة الخاصة بالمناقصة قد نصت على التفضيل للمنتج المحلي وفقاً لقانون الاستثمار وعلى ضوء ذلك تم الآتي :

- تم تحrir مذكرة رقم (2019/11/2) وتاريخ 2019/11/2 إلى رئيس هيئة الاستثمار تتضمن طلب إفادة المؤسسة بنسبة التفضيل للمنتجات الصناعية المحلية.

- تم موافاتنا من قبل الهيئة العامة للاستثمار بالمذكرة رقم (222) وتاريخ 2019/11/6 تضمنت الإفادة بان النصوص المتعلقة بتشجيع الإنتاج المحلي كانت ضمن أحكام قانون الاستثمار السابق رقم (22) لعام 2002م أما في القانون الساري رقم (15) لعام 2010م فلا توجد مثل هذه النصوص الخاصة بالتفضيل للمنتج المحلي كما أضافت المذكرة أن الهيئة ترى أن على الدولة وخاصة في الوقت الحالي التي تتعرض فيها البلاد لعدوان وحصار مدمر أن تعطي الأفضلية في التعامل مع المنتج المحلي اذا كانت مواصفات وجودة المنتج المحلي تماثل جودة ومواصفات المنتج المستورد وفي كل الأحوال فإن تشجيع الإنتاج المحلي ذو القيمة المضافة (فرص عمل /أصول إنتاجية /ضرائب / جمارك الخ) هو هدف استراتيجي لـأي بلد لتشجيع قطاع الصناعة الوطنية بهدف إحلال الواردات وتقليل فاتورة الاستيراد.

وعلى ضوء ذلك، تم عمل رفع برقم (78664) وتاريخ 2019/12/10 للأخ المدير العام للمؤسسة تضمن أنه تم تحrir مذكرة رقم (2019/11/2) وتاريخ 2019/11/2 إلى رئيس هيئة الاستثمار تتضمن طلب إفادة المؤسسة بنسبة التفضيل للمنتجات الصناعية المحلية. وبناء عليه فقد تم موافاتنا من قبل الهيئة العامة للاستثمار بالمذكرة رقم (222) وتاريخ 2019/11/6 تضمنت الآتي:

○ إن النصوص المتعلقة بتشجيع الإنتاج المحلي كانت ضمن أحكام قانون الاستثمار السابق رقم (22) لعام 2002م أما في القانون الساري رقم (15) لعام 2010م فلا توجد مثل هذه النصوص الخاصة بالتفضيل للمنتج المحلي كما





أضافت المذكورة أن الهيئة ترى أن على الدولة وخاصة في الوقت الحالي التي تتعرض فيها البلاد لعدوان وحصار مدمراً أن تعطي الأفضلية في التعامل مع المنتج المحلي اذا كانت مواصفات وجودة المنتج المحلي تماثل جودة ومواصفات المنتج المستورد وفي كل الأحوال فان تشجيع الإنتاج المحلي ذو القيمة المضافة (فرص عمل /أصول انتاجية /ضرائب / جمارك ... الخ) هو هدف استراتيجي لأي بلد لتشجيع قطاع الصناعة الوطنية بهدف إحلال الواردات وتقليل فاتورة الاستيراد. أن قانون المناقصات والمزادات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية وكذلك الوثائق النمطية صدرت لاحقاً لقانون الاستثمار رقم (22) لسنة 2002م التي استوحيت في نصوصها ما تضمنه قانون الاستثمار آنف الذكر بشأن التفضيل للمنتج المحلي وفي العام 2010م تم صدور قانون استثمار جديد لم يتضمن في نصوصه مسألة التفضيل للمنتج المحلي بينما ظل قانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحقة به والوثائق النمطية تتضمن مسألة التفضيل للمنتج المحلي وفقاً لقانون الاستثمار السابق والذي كان يفترض من الهيئة العليا للمناقصات رفع مقترن بتعديل قانون المناقصات وملحقاتها بما يتواهم مع قانون الاستثمار الجديد.

وكون المؤسسة قامت بإزالة المناقصة العامة المتضمنة في وثيقتها البند رقم (27) الخاص بمسألة التفضيل للمنتج المحلي وفقاً لقانون الاستثمار القديم بناءً على قانون المناقصات ولائحته التنفيذية وأدلة الإرشادية غير العدلية. وكون أنه تقدر لهذه المناقصة عدد من الشركات منها عدد (3) منتج محلي وعدد (3) منتج خارجي (مع العلم أن الفارق في التكلفة لأقل عرض للمنتج المحلي المطابق للمواصفات يزيد بمبلغ وقدره ثلاثة ألف وخمسين دولار على المنتج الخارجي المطابق للمواصفات) لذلك فقد تم الرفع اليكم للعرض على لجنة المناقصات في أي من الخيارين التاليين يمكن اتباعه أثناء عملية تقييم العروض وهو كالتالي:

- إما أن يتم تقييم العروض للمنتج المحلي والمنتج الخارجي على معيار واحد دون تطبيق مسألة التفضيل للمنتج المحلي وهو مطابق لقانون الاستثمار الساري رغم مخالفة قانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحقة التي استندت إلى **نصوص قانون الاستثمار القديم**.
- أو أن يتم تقييم العروض المقدمة بمعايير مسألة التفضيل للمنتج المحلي طبقاً لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحة التي تستند إلى **قانون الاستثمار القديم**.

هذا ما لزم الرفع به اليكم برجاء التكرم بالاطلاع وتوجيهنا بأي المعايير السابقين يمكن اتباعه عند عملية التقييم للعروض المقدمة للمناقصة المذكورة. وقد تم التوجيه بتاريخ 18/12/2019 من قبل المدير العام للمؤسسة على اصل الرفع المقدم بـ للعمل بالمقترن الأول وفق القانون .
مما سبق يتبيّن إن ترتيب العطاءات المستوفية وفقاً لأقل الأسعار المقدمة ومقارنتها مع التكلفة التقديرية المحددة بمبلغ وقدرة (\$ 688,000) هي على النحو التالي :

- سعر الصرف بموجب نشرة البنك المركزي اليمني بتاريخ 15/9/2019
- \$1 (دولار أمريكي) = 250.5 ريال يمني

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء عند فتح المظاريف (قبل التصحيح)	مبلغ العطاء بعد التصحيح (والإضافة)	المعادل بالريال	نسبة الزيادة والنقص عن التكلفة
M					





التجديدية (+) أو (-)			والإضافة)			
%1.31 (+)	174,606,015	\$697,030	\$697,030	مصنع الأنوار	6/4	1
% 5.31 (+)	181,499,775	\$724,550	\$724,550	الشركة الوطنية للإسفنج	6/1	2
%25.25 (+)	215,860,860	\$861,720	\$861,720	الشرق للتجارة	6/6	3

► توصية لجنة التحليل الفني والمالي كما وردت في تقريرها:

استناداً إلى المعايير والأسس المحددة في وثائق المناقصة، وإلى نتائج التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني بما يلي:

1- استبعاد العطاءات التالية للأسباب الموضحة قرین كل منها:

أسباب الاستبعاد	اسم مقدم العطاء	رقم العطاء
• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.55)	شركة تجدد للطاقة	6/3 1
• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57)	شركة آل صالح	6/5 2

2- ترتيب العروض المستوفية للشروط المؤهلة والمقبولة فنياً ومالياً على النحو التالي:

المبلغ النهائي في حالة الإرساء	مبلغ العطاء بعد التصحيح والإضافة)	مبلغ العطاء عند فتح الطارييف (قبل التصحيح والإضافة)	اسم مقدم العطاء	رقم العطاء
\$697,030	\$697,030	\$697,030	مصنع الأنوار	6/4 1
\$724,550	\$724,550	\$724,550	الشركة الوطنية للإسفنج	6/1 2
\$861,720	\$861,720	\$861,720	الشرق للتجارة	6/6 3

► إرساء المناقصة:

- من خلال ما سبق واستناداً إلى المعايير المحددة في وثائق المناقصة وإلى نتائج التحليل الفني والمالي والقانوني وتحليل جودة العينات توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني بإرساء المناقصة العامة رقم 2019/16 بشأن شراء وتوريد عدد (43000) ماسورة دكت بلاستيك 4 هنش على مصنع الأنوار (تصنيع محلي) وذلك بمبلغ أجمالي وقدرة (\$697,030) ستمائة وسبعين ألف وثلاثون دولار أمريكي تسليم (مخازن المؤسسة DDP) شاملة ضريبة الأرباح التجارية + ضريبة المبيعات والرسوم الجمركية.





- بتاريخ (بدون تاريخ) استكملت لجنة التحليل الفني والمالي أعمالها ورفعت تقريرها إلى الآخر، رئيس لجنة المناقصات بالجهة للموافقة على النتائج.
- قامت لجنة المناقصات المختصة بالجهة بتاريخ 25/2/2020م بالموافقة على توصية لجنة التحليل الفني والمالي وارسال المناقصة على مصنع الأنوار (تصنيع محلي) بمبلغ إجمالي وقدرة = 697,030.00 دولار أمريكي شاملة ضريبة الأرباح التجارية + ضريبة المبيعات والرسوم الجمركية كون عرضه المقدم مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة من قبل المؤسسة وأقل الأسعار المقدمة.
- قامت الجهة بإخطار صاحب العطاء الفائز بتاريخ 7/3/2020م.
- قامت الجهة بإخطار بقية المتقدمين بنتائج التحليل والتقييم ونتائج الإرساء بتاريخ 7/3/2020م.
- بتاريخ 8/3/2020م تقدمت الشاكية بشكوى إلى الجهة بشأن نتائج التحليل والإرساء على مصنع الأنوار.
- بتاريخ 8/3/2020م قامت الجهة بالرد على الشركة الشاكية حيث أوضحت أن سبب استبعاد الشركة العينة المقدمة من قبلها غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57).

❖ اللقاء مع الأطراف:

لم يتم الجلوس مع الأطراف كون الوثائق واضحة ولا تتطلب أي استفسار.


❖ ملاحظات المكتب الفني:

➤ بالنسبة للشاكى:

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. العطاء المقدم من الشاكى أقل العطاءات المقدمة في المناقصة وفقاً لحضور فتح المظاريف.
3. المواصفات الفنية المقدمة في عطاء الشركة مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة حيث الشركة قدمت مواسير كثافتها (1.42).
4. العينة المقدمة من قبل الشركة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57) بينما النسبة المطلوبة في وثيقة المناقصة (1.42+5.0%) وذلك بموجب نتائج فحص العينات في المختبر المركزي التابع لوزارة الأشغال العامة والطرق.

➤ بالنسبة للجهة:

1. لوحظ قيام لجنة التحليل الفني والمالي بالجهة بإرساء المناقصة على مصنع الأنوار بمبلغ إجمالي وقدرة (697,030.00) دولار أمريكي بالرغم أن هذا العطاء غير مستجيب جوهرياً لشروط وتعليمات وثائق المناقصة وذلك بسبب عدم قيام الشركة بالإجابة على المواصفات الفنية المطلوبة والموضحة في الجداول الفنية المرفقة بوثائق المناقصة بالإضافة إلى عدم أرفاق جميع الوثائق المؤيدة لمطالبات التأهيل اللاحقة وذلك بالمخالفة لشروط وتعليمات وثائق المناقصة في البند رقم (2.24) والبند رقم (29) من التعليمات المقدمة في العطاءات في قائمة البيانات. وكذلك بالمخالفة للمادة (182) الفقرة (م) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.





2- لوحظ عدم التزام لجنة التحليل الفني والمالي بالمعايير والأسس والمنهجية الموضحة في وثيقة المناقصة عند عملية تقييم العطاءات المقدمة وذلك بالمخالفة للمادة (165) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.

3- لوحظ عدم قيام لجنة التحليل بعمل تأهيل لاحق لأقل عطاء مقيم مستوفٍ للشروط والمواصفات الفنية وفقاً للأسس والمعايير المحددة مسبقاً وذلك بالمخالفة للمادة رقم (168) الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.

رأي المكتب الفني:

خلص المكتب الفني في نهاية تقريره إلى الرأي برفض الشكوى كون العينة المقدمة من الشركة الشاكية غير مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة، والتوجيه إلى الجهة باستكمال النواقص في العطاء المرسى عليه، وفي حال عدم قدرته على الإيفاء بالنواقص المطلوبة يتم الانتقال إلى العطاء التالي المطابق للشروط والمواصفات.

وابعاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولات، اتخاذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن العينة المقدمة من الشركة الشاكية لم تكن مطابقة للمواصفات الفنية فإن استبعاد عطاء الشاكية يعد إجراء سليماً الأمر الذي يتعين معه رفض الشكوى، وحيث أن العطاء الذي تم الإرساء عليه فيه نواقص في بعض المتطلبات فيجب على الجهة استيفائها أو الانتقال إلى العطاء الذي يليه في حال لم يتمكن صاحب العطاء من استيفاء النواقص. ولذلك،

واستناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- رفض الشكوى كون العينة المقدمة من الشركة الشاكية غير مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة.
- التوجيه إلى الجهة باستكمال النواقص في العطاء المرسى عليه وفي حالة عدم قدرته على الإيفاء بالنواقص المطلوبة يتم الانتقال إلى العطاء التالي المطابق للشروط والمواصفات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 14 شعبان 1441هـ/4/7/2020 ميلادية.

القاضي / عبد الوهاب سعيد الأكحلي

عضو الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات